

# أوجه تفسير القرآن بالقرآن

د.منشد فالح وادي

جامعة ديالى /كلية العلوم الإسلامية

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد

فلا بد لمن يعترض لتفسير كتاب الله تعالى أن ينظر في القرآن الكريم ، فيجمع ما ورد في موضوع واحد ويقابل الآيات بعضها ببعض، ليستعين بما جاء مسهباً على معرفة ما جاء موجزاً، وبما جاء مُبيناً على فهم ما جاء مُجملًا، ولِيَحْمِلَ الْمُطَّلِقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ، وَالْعَامُ عَلَى الْخَاصِّ، وبهذا يكون قد فسرَّ القرآن بالقرآن، وفهم مراد الله بما جاء عن الله، وهذه مرحلة لا يجوز لأحد مهما كان أن يعرض عنها، ويتخطاها إلى مرحلة أخرى، لأن صاحب الكلام أدرك بمعاني كلامه، وأعرف به من غيره، وذلك مثل قصة آدم وإبليس، جاءت مختصرة في بعض المواضع، وجاءت مُسَهَّبة مطوَّلة في موضع آخر، وقصة موسى وفرعون، جاءت مُوجَّزة في بعض المواضع، وجاءت مُسَهَّبة مُفصَّلة في موضع آخر، وغيرها من الموضوعات التي تناولتها الآيات بالبيان والتفصيل ؛ فلا مناص لمن أراد تفسير القرآن أن ينظر في القرآن أولاً ومن هنا تتبع أهمية هذا الموضوع الذي يشكل ضابطاً مهماً في ضبط علم التفسير وفق المنهج العلمي الرصين بعيداً عن التأويلات الباطلة البعيدة عن روح القرآن وسياقه وتجنباً للآراء الشاذة في التفسير التي تُروج متجاهلة المنهج العلمي الرصين المنضبط بالضوابط العلمية والأصولية، ويتناول هذا البحث دراسة هذه الوجوه دراسة نظرية، ترمي إلى شرحها، وبيان قيمتها في تحقيق معاني النص القرآني، مع ذكر ما يكفي من الأمثلة الموضحة لكل وجه على حدة

أما الإشكالية التي يتناولها البحث فتدور حول الإشكالية المنهجية ويمكن صياغتها بتساؤل بسيط :كيف نؤسس لمنهج علمي أصيل قادر على تجاوز العقبات الفكرية الدائرة بين الإفراط والتفريط لفهم مستقيم لكتاب الله .

أما الفرضية التي يطرحها الباحث ابتداءً فمفادها :ان الفهم الصحيح المنضبط بالرؤية القرآنية التي تتسم بالشمول والتكامل لا بد أن تستند إلى السياق القرآني لتنتقل منه وتؤسس

عليه تجاوزا للإسقاطات الفكرية الجاهزة والتي لا تتوافق بالضرورة مع المنهجية القرآنية الكاملة

وقد اتبع الباحث المنهج التحليلي والوصفي من خلال الاستقراء والربط للوصول إلى النتائج الدقيقة

هيكلية البحث :وقد استدعت دراسة الموضوع تقسيمه إلى مقدمة وأربعة مباحث ،جاء المبحث الأول تمهيدا تناول تعريف المصطلح وبيان أهمية تفسير القرآن بالقرآن وغيرها من المعلومات المهمة التي تمهد للموضوع ،أما المبحث الثاني فتناول حمل المجمل على المبيّن من خلال التعريف بالمجمل والمبين مع نماذج تطبيقية وقد تناول المبحث الثالث حمل المطلق على المقيد مع بيان التعاريف للمطلق والمبين مع نماذج تطبيقية وقد تناول المبحث الرابع حمل العام على الخاص وكما جاء في المباحث السابقة وخلص البحث الى خاتمة تضمنت اهم النتائج التي توصل اليها البحث وفي النهاية لا يسعني الا ان اتوجه الى الله سبحانه وتعالى بالحمد والشكر على نعمة اتمام هذا البحث الذي ابرأ الى الله مما جاء فيه على وجه الخطأ والتقصير وذلك شأن كل عمل بشري

الباحث

## المبحث الأول : تمهيد

**تعريف تفسير القرآن بالقرآن :** إن تفسير القرآن بالقرآن هو نوع من أنواع التفسير بالمأثور فهو داخل ضمن تفسير من فسر به، فإن كان المفسر به الرسول -صلى الله عليه وسلم- فهو من التفسير النبوي، وإن كان المفسر به الصحابي ، فله حكم تفسير الصحابي، وإن كان المفسر به التابعي ، فله حكم تفسير التابعي، يقول الدكتور محمد أبو شهبه "هو تفسير بعض آيات القرآن بما ورد في القرآن نفسه ؛ فإن القرآن يفسر بعضه بعضاً، فما أجمل في مكان قد فُسِّرَ ويُنَّ في مكان آخر ، وما أوجز في موضع قد بسط وبين في مكان آخر"<sup>(1)</sup> ، وعرفه شيخ الإسلام ابن تيميه : إن تفسير القرآن بالقرآن يمكن تعريفه بتعريف التفسير إذ إنه جزء منه يقيد فيه فقط وبما أننا نعرف التفسير بالبيان ؛ فتعريف تفسير القرآن بالقرآن هو : بيان القرآن بالقرآن، ثم أنه ينبغي ألا نحصر البيان بالبيان اللفظي فقط فهذا نوع من أنواع البيان بل ينبغي أن نقول إن مقصدنا هو مطلق البيان فمتى استفدنا بيان آية من آية أخرى فهو داخل في هذا النوع من التفسير ويدل عليه صنيع من استخدم هذا الطريق وأن يُشرح ما جاء موجزاً في القرآن بما جاء في موضع آخر مُسَهِّباً<sup>(2)</sup>

**حجية تفسير القرآن بالقرآن :** لا شك أن تفسير القرآن بالقرآن اصح طرق التفسير فما أُجْمِلَ في مكان فإنه قد فُسِّرَ في موضع آخر، وما اُخْتُصِرَ في مكان فقد بُسِّطَ في موضع آخر، فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي<sup>(3)</sup> : كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو

---

1 - الإسرائيلية والموضوعات في كتب التفسير، الدكتور محمد بن محمد أبو شهبه ، مكتبة السنة، الطبعة الرابعة: 47/1

2 - التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي : 29/1

3 - محمد بن إدريس القرشي ثم المطلبي أَخَذَ الْعِلْمَ بِبَلَدِهِ عَنْ: مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ وَدَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارِ، وَعَمَّهُ؛ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَافِعٍ - فَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْعَبَّاسِ جَدِّ الشَّافِعِيِّ - وَسَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الْمَلَيْكِيِّ، وَسَعِيدَ بْنَ سَالِمٍ، وَفَضْلَ بْنَ عِيَّاضٍ وَلَدَ فِي 150 هـ وَتُوفِيَ فِي 204 هـ (ينظر

مما فهمه من القرآن<sup>(1)</sup>، لكننا لا نستطيع القول بحجيته مطلقاً ؛ وذلك لان مرد الحجية هو صحة الرواية التي جاء من طريقها التفسير فان كانت الرواية صحيحة حكمنا بصحة التفسير بل عددناه في المرتبة الأولى من طرق التفسير ، وان كانت الرواية ضعيفة ، لم يكن لذلك التفسير حجية عندنا ، فالضابط في مسألة الحجية هو صحة الرواية ، لان تفسير القرآن بالقرآن هو تفسير اثري ، نقل إلينا بطريق الروايات والأحاديث ؛ فإن كان المفسر هو النبي صلى الله عليه وسلم ، وصح ذلك عنه فهو حجة ؛ لأنه وحى ، قال تعالى: " إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِيكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً "(2) وإن كان المفسر هو الصحابي فيجري عليه ما يجري في حكم تفسير الصحابي وكذا التابعي ؛ لأن تفسير القرآن بالقرآن نوع من التفسير وجزء منه ؛ لذا نجد ابن جرير يخالف مجاهداً عندما فسر قوله تعالى: "ثم السبيل يسره" (3) بقوله تعالى: "إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً" (4) إذ قال: "وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: ثم الطريق، وهو الخروج من بطن أمه يسره ، وإنما قلنا ذلك أولى التأويلين بالصواب؛ لأنه أشبههما بظاهر الآية، وذلك أن الخبر من الله قبلها وبعدها عن صفة خلقه وتدبيره جسمه، وتصريفه إياه في الأحوال، فالأولى أن يكون أوسط ذلك نظير ما قبله وما بعده" (5).

**أهمية تفسير القرآن بالقرآن :** يعتبر هذا الموضوع غاية في الأهمية في الدراسات القرآنية ، نظراً للمباحث الهامة المتعلقة به من حيث مادته وتنوع مباحثه ووجوهه ، ولكن لم

---

سير أعلام النبلاء، الذهبي ، تحقيق مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط ومؤسسة الرسالة، بيروت :  
18 / 124 )

1 - مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني 728هـ، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، 1490هـ / 1980م : 36/2

2 - سورة النساء : الآية : 105

3 - سورة عبس : الآية 20

4 - سورة الإنسان : الآية 3

5 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن،: محمد بن جرير ، أبو جعفر الطبري(310 هـ) المحقق : أحمد

محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة : الأولى ، 1420 هـ - 2000 م : 224/24

يحظ هذا النوع من التفسير بتصنيف مستقل ، جامع لوجوه بيانه، فلم يشتهر تفسير بتخصصه بهذا النوع ، وقد اعتنى القدماء بتفسير القرآن بالقرآن، وألفوا في مباحثه المتنوعة، ولكن لم يثبت أن أفردوه بتصنيف مستقل جامع، أما جهود المحدثين في هذا الباب، فلا يختلف حالها كثيراً عما قيل في تقويم جهود السابقين فلا يوجد مصنف مستقل بالصورة التي أشير إليها سابقاً، على كثرة المصنفات التي سماها أصحابها بهذا الاسم الخاص " تفسير القرآن بالقرآن "، أو ما يشبه ذلك، وهي تفاسير غلب عليها هذا اللون من التفسير، كما تدل على ذلك عناوينها، ومادة بعضها أيضاً كأضواء البيان لمحمد الأمين الشنقيطي رحمه الله والتفسير القرآني للقرآن، لعبد الكريم محمود الخطيب .

وأما تفاسير منحرفة مضلّة، توهي عناوينها بالتخصص والتعمق في هذا الفن، ولكنها بعيدة كل البعد عن هدي القرآن والسنة، ناتجة عن جهل مكين أو عداء دفين، كالتحداية والعرفان في تفسير القرآن بالقرآن، للشيخ أبي زيد محمد، وقد أدرجه محمد حسين الذهبي ضمن " اللون الإلحادي للتفسير في عصرنا الحاضر " <sup>(1)</sup>، والبيان بالقرآن، لمصطفى كمال المهدي الذي أنكر بيانات الرسول . صلي الله عليه وسلم . لأركان الإسلام وأحكام القرآن الأساسية المجمع عليها من المسلمين واستبدل بها بيانات من عنده كإنكاره عدد الصلوات المفروضة بجعلها ستاً وعدد ركعاتها بجعلها ركعتين اثنتين فقط، وإنكاره الزكاة ومقاديرها المعروفة، وإنكاره أغلب أركان الحج وكيفية المعروفة مما يدل علي إلغاء وظيفة الرسول . صلي الله عليه وسلم . في البيان والتشريع، وأتى بتفسيرات من عنده لا سند لها، كما أن مؤلف الكتاب المشار إليه أنكر إجمالاً سنة الرسول . صلي الله عليه وسلم . وكذبها صراحة، وأدخلها في الأساطير بما في ذلك من معارضته للقرآن ذاته الذي أوجب علينا طاعته في آيات كثيرة من القرآن <sup>(2)</sup>.

---

1 - ينظر التفسير والمفسرون : 92/3

2 - ينظر الموقع الالكتروني : <http://www.ansarsunna.com>

**مصادر تفسير القرآن بالقرآن :** إن لتفسير القرآن بالقرآن ثلاثة مصادر:

**الأول :** التفسير النبوي : وهو أعلى مصادر تفسير القرآن بالقرآن إن تفسير القرآن بالقرآن ، ومن أمثلته :

1- ما رواه البخاري <sup>(1)</sup> من حديث عبد الله بن مسعود لما نزلت : "الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم " <sup>(2)</sup> شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : أين لا يظلم نفسه؟ فقال رسول الله : ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه : "يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم" <sup>(3)</sup> قال الزركشي: فحمل النبي الظلم ههنا على الشرك لمقابلته بالايمان واستأنس عليه بقول لقمان

2- ما رواه البخاري <sup>(4)</sup> من حديث أبي سعيد بن المعلى أن النبي قال : الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقران العظيم الذي أوتيته"، وفيه إشارة إلى آية الحجر المكية " ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقران العظيم" <sup>(5)</sup>

3- ما رواه الإمام البخاري <sup>(6)</sup> من حديث عبد الله بن عمر قال قال النبي : "مفاتيح الغيب خمس ثم قرأ : "إن الله عنده علم الساعة" <sup>(7)</sup> في هذا الحديث تفسير لآية الأنعام " وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو " <sup>(1)</sup>

---

1 - صحيح البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة : الأولى 1422هـ، كتاب التفسير ، رقم الحديث (3360) : 427/8 ، وصحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت ، رقم الحديث (342) : 80/1

2 - سورة الأنعام: الآية : 82

3 - سورة لقمان : الآية 13

4 - صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، رقم الحديث ( 4474 ) : 10 / 572

5 - سورة الحجر : الآية

6 - صحيح البخاري ، رقم الحديث (4627) : 11/254

7 - سورة لقمان : الآية 34

بآية لقمان " إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي ارض تموت " (2)

**الثاني :** إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدركوا بذلك لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماءهم وكبرائهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين؛ مثل عبد الله بن مسعود وابن عباس (3) ومن أمثله:

1- ما رواه ابن كثير عن عمر بن الخطاب "وإذا النفوس زوجت" (4) قال هم الرجال يعملان العمل فيدخلان به الجنة وقال : "احشروا الذين ظلموا وأزواجهم" (5) قال : ضرباؤهم ، قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : يقرن الفاجر مع الفاجر ، وقرن الصالح مع الصالح (6) ، و عن ابن عباس في قوله تعالى : " وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ " قال ذلك حين يكون الناس أزواجاً ثلاثه، وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد " وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ " قال، والأمثال من الناس جمع بينهم، وكذا قال الربيع والحسن وقتادة واختاره ابن جرير وهو الصحيح (7).

- 
- 1 - سورة الأنعام : الآية 59
  - 2 - سورة لقمان : الآية 34
  - 3 - ينظر مقدمة في أصول التفسير : 37/2
  - 4 - سورة التكوين الآية 7
  - 5 - سورة الصافات : الآية 22
  - 6 - ينظر تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت 774هـ)، تحقيق : محمود حسن، دار الفكر، بيروت ، الطبعة الجديدة 1414هـ/1994م : 576/4
  - 7 - ينظر تفسير القرآن العظيم : 576/4



- 2- ما رواه ابن جرير بإسناده <sup>(1)</sup> عن عكرمة في قوله تعالى " وشاهد ومشهود " <sup>(2)</sup> فقال :  
 الشاهد محمد ثم قرأ " فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً " <sup>(3)</sup>  
 والمشهود يوم القيامة <sup>(4)</sup> ثم قرأ " ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود " وقوله  
 تعالى: " وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيداً عَلَى هَؤُلَاءِ " <sup>(5)</sup>
- 3 - ما رواه ابن جرير <sup>(6)</sup> بإسناده عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى " فأخذه الله نكال  
 الآخرة والأولى " <sup>(7)</sup> قال : أما الأولى فحين قال : " ما علمت لكم من إله غيري " <sup>(8)</sup> وأما  
 الآخرة فحين قال: " أنا ربكم الأعلى " <sup>(9)</sup>.
- 4- ما رواه ابن جرير <sup>(10)</sup> بإسناده عن سعد بن أبي وقاص عن القاسم قال : سمعت سعد  
 بن أبي وقاص يقول : " ما ننسخ من آية أو ننسها " قلت له : فإن سعيد بن المسيب يقرؤها  
 " أو ننسها " فقال سعد : إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب ، قال الله : "   
 سنقرئك فلا تنسى " <sup>(11)</sup> " واذكر ربك إذا نسيت " <sup>(12)</sup>

**الثالث : وإن كان المفسر به التابعي ، فله حكم تفسير التابعي**

**1 - ينظر جامع البيان : 8 / 369**

**2 - سورة البروج : الآية 3**

**3 - سورة النساء : الآية 41**

**4 - ينظر أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني**

**الشنقيطي (المتوفى : 1393هـ)، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، الطبعة : 1415**

**هـ - 1995 م : 395/7**

**5 - سورة النحل : الآية 89**

**6 - ينظر جامع البيان : 24 / 203**

**7 - سورة النازعات : الآية : 25**

**8 - سورة القصص : الآية : 38**

**9 - سورة النازعات : الآية 24**

**10 - ينظر جامع البيان : 1/ 377**

**11 - سورة الأعلى : الآية : 6**

**12 - سورة الكهف : الآية : 24**

إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين، كمجاهد بن جبر وسعيد بن جبّير، وعكرمة مولي ابن عباس وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيّب، وأبى العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم، فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ، يحسبها من لا علم عنده اختلافاً، فيحكّيها أقوالاً وليس كذلك . فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن، وقال شعبة بن الحجاج وغيره : أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير ؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة؛ فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك <sup>(1)</sup>، ومثاله ما رواه ابن جرير <sup>(2)</sup> في تفسير قوله تعالى " فتلقى آدم من ربه كلمات كلمات " قال مجاهد وقتادة وابن زيد : هو قوله " ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين "

كتب التفسير تزخر بمرويات التابعين فهل يعني ذلك أنها تبقى في حيز الضعف والإرسال رغم أن هؤلاء التابعين جالسوا الصحابة وأخذوا عنهم ، خاصة الثقات منهم كسعيد بن جبّير ومجاهد وابن المسيب وغيرهم ؟

ما يقوله التابعي من تلقاء نفسه تفسيراً وتوضيحاً لكتاب الله عز وجل فهو خير ما يعتمد عليه في التفسير، بعد تفسير القرآن بالقرآن وبالسنة وبأقوال الصحابة.

---

1 - ينظر مقدمة في أصول التفسير : 41/2 وما بعدها

2 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن : 545/1

فهم اعراف الناس بالتفسير بعد الصحابة ، وأما ما ينقلونه عن الصحابة فهو أفضل منه إذا كانت الأسانيد نظيفة ومتصلة، وما ينقله التابعون عن النبي فيرفعونه إليه فهو من المراسيل ومرسل بصيغة اسم المفعول لغة مأخوذ من الإرسال وهو الإطلاق فكأن الراوي المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده بجميع الرواة

واصطلاحاً هو الحديث الذي منه أي من إسناده الصحابي سقط بأن رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأسقط الصحابي<sup>(1)</sup>

والتابعون أهل علم ودين وورع وتقدم وملازمة الصحابة ، ولا يظن بهم أن يسقطوا واسطة ضعيفة ، ولذا ينقل الطبري أن التابعين بأسرهم قبلوا المراسيل ، ولم يُعرف إنكاره إلا في حدود المائتين ، ولذا يقول الحافظ العراقي:

واحتج مالكٌ كذا النعمان وتابعُوهما به ودانوا

ورده جماهر النقاد للجهل بالساقط في الإسناد

وصاحب التمهيد عنهم نقله ومسلم صدر الكتاب أصّله

فالمرسل ضعيف عند الجمهور .

قال ابن الصلاح: وصورته التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير الذي قد أدرك جماعة من الصحابة وجالسهم، كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيب، وأمثالهما، إذا قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك. وحكى ابن عبد البر عن بعضهم: أنه لا يعد إرسال صغار التابعين مراسلاً، ثم إن الحاكم يخص المرسل بالتابعين. والجمهور من الفقهاء والأصوليين يعممون التابعين وغيرهم، وقد ذكر مسلم في مقدمة كتابه " أن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة " وكذا حكاه ابن عبد البر عن جماعة

---

1 - التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، حسن محمد المشاط، تحقيق : فواز

أحمد زملي، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة ، 1417هـ - 1996م : 51/1

أصحاب الحديث، وقال ابن الصلاح: وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه، هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر، وتداولوه في تصانيفهم.

قال: والاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في طائفة. والله أعلم.

وهو محكي عن الإمام أحمد بن حنبل، في رواية.

وأما الشافعي فنص على أن مراسلات سعيد بن المسيب: حسان، قالوا: لأنه تتبعها فوجدها مسندة، والذي عول عليه كلامه في الرسالة " أن مراسيل كبار التابعين حجة، إن جاءت من وجه آخر ولو مرسله، أو اعتضدت بقول صحابي أو أكثر العلماء، أو كان المرسل لو سمي لا يسمى إلا ثقة، فحينئذ يكون مرسله حجة، ولا ينتهز إلى رتبة المتصل " .

قال الشافعي، وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحد قبلها. قال ابن الصلاح: وأما مراسيل الصحابة، كابن عباس وأمثاله، ففي حكم الموصول، لأنهم إنما يروون عن الصحابة، كلهم عدول، فجهااتهم لا تضر. والله أعلم. (1)

**المفسرون الذين اعتمدوا هذا الطريق :** أكثر من كتب في التفسير اعتمد هذا الطريق فمن مقل ومستكثر لكن أشهر من اعتمده من المتقدمين ابن جرير الطبري وكذلك ابن كثير، وهذا يتبين للناظر في تفسيره من أول وهلة حتى قل أن تجد صفحة ليس فيها عبارة : وهو كقوله تعالى ولذا قال أحمد شاكر في مقدمة عمدة التفسير : حافظت كل المحافظة على الميزة الأولى لتفسير ابن كثير الميزة التي انفرد بها عن جميع التفاسير التي رأيناها وهي تفسير القرآن بالقرآن فلم أحذف شيئاً مما قاله المؤلف الإمام في ذلك وتفسيره أكثر ما عُرف من كتب التفسير سرداً للآيات المتناسبة في المعنى الواحد. (2) ، وقد خصه بعضهم بالتأليف

---

1 - ينظر الباحث الحثيث

2 - التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي : 1/228، ومباحث في علوم القرآن، مناع القطان

، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة 1421هـ - 2000م : 1/358

كالأمير الصنعاني واسم كتابه : مفاتيح الرضوان في تفسير القرآن بالقرآن ،والشنقيطي في كتابه : أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن وقد وضع مقدمة نافعة في هذا الباب. وعبد الكريم الخطيب في كتابه : التفسير القرآني للقرآن

### أوجه تفسير القرآن بالقرآن :

ومن تفسير القرآن بالقرآن: الجمع بين ما يُتوهم أنه مختلف، كخلق آدم من تراب في بعض الآيات، ومن طين في غيرها، ومن حمأ مسنون، ومن صلصال، فإن هذا ذكر للأطوار التي مرَّ بها آدم من مبدأ خلقه إلى نفخ الروح فيه،ومن تفسير القرآن بالقرآن: حمل بعض القراءات على غيرها، فبعض القراءات تختلف مع غيرها في اللفظ وتتفق في المعنى، فقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: "أو يكون لك بيت من ذهب" تفسّر لفظ الزخرف في القراءة المشهورة: {أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرَفٍ}، وحمل المجمل على المبين، أو المطلق على المقيد، أو العام على الخاص <sup>(1)</sup>، وسنتناول في المباحث الآتية الأوجه الثلاثة الأخيرة، طلباً للاختصار ولأهمية الأوجه الثلاثة التي سيتناولها البحث فهي قواعد أصولية عامة يمكن تطبيقها في القرآن عموماً، ولكونها من الضوابط المنهجية في التفسير

## المبحث الثاني : حمل المجمل على المبيّن

المطلب الأول : تعريف المجمل والمبين في اللغة والاصطلاح

أولاً :المجمل

**تعريف المجمل في اللغة:** قال ابن فارس "الجيم والميم واللام أصلان: أحدهما تجمع وعِظَم الخلق، والآخر حُسْنٌ"<sup>(1)</sup> ومنه أجمل الحساب: إذا جُمِعَ وجُعِلَ جملة واحدة ، وقال الزبيدي " أَجْمَلَ الشيء : جَمَعَهُ عن تَفْرِيقَةٍ ،وَأَجْمَلَ الحِسَابَ والكَلَامَ : رَدَّهُ إلى الجُمْلَةِ ثم فَصَّلَهُ وبَيَّنَّهُ"<sup>(2)</sup> وعبارة الزبيدي هذه دقيقة في بيان معنى المجمل ، وقيل : المبهم، من أجمل الأمر: إذا أبهم<sup>(3)</sup> ولم ينقل اللغويون معنى الإبهام في معنى المجمل بل الإبهام أمر ناتج عن الإجمال وهو الجمع فلا يصح تعريف الإجمال بالإبهام كما ذهب إليه الكفومي في كتاب الكليات ، وقيل: هو المتحصل من أجمل الشيء إذا حصله، مأخوذ من الجمل بفتح الجيم وإسكان الميم وهو الخلط<sup>(4)</sup> كما ذهب إليه السبكي في الإبهاج في شرح المنهاج ، وهو أيضا معنى بعيد ، فالذي تحصل لي أن معناه إذابة الشحم ثم جمعه ، قال ابن منظور "والجَمِيلُ الشَّحْمُ يُذَابُ ثم يُجْمَلُ أي يُجْمَعُ وقيل الجَمِيلُ الشحم يذاب فكلما قَطَرَ وكَفَّ على الخُبْزِ ثم أُعِيدَ وقد جَمَلَهُ يَجْمُلُهُ جَمَلًا وأَجْمَلَهُ أَذَابَهُ واستخرج دُهنه ، وفي الحديث "قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا"<sup>(5)</sup> قال الإمام البغوي " فجملوها " معناه :

---

1 - معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة : 1423 هـ = 2002م : 427/1 ،مادة(جمل)

2 - تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية:238/28

3 - ينظر كتاب الكليات : 1 / 41

4 - ينظر الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق : جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ، 1404: 206/2

5 -صحيح البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة

أذابوها حتى تصير ودكا ، فيزول عنها اسم الشحم ، يقال : جملت الشحم وأجملته واجتملته  
: إذا أذبتة ، وفيه دليل على بطلان كل حيلة يحتال بها للتوصل إلى محرم<sup>(1)</sup>

**تعريف المجل في الاصطلاح:** هو ما له دلالة على أحد معنيين، لا مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة إليه، فهو متردد بين معنيين فصاعداً ، من غير رجحان جهة على أخرى ، وقيل : ما لا يفهم معناه من لفظه على الإطلاق<sup>(2)</sup> ، وفي المحصول " هو ما أفاد شيئاً من جملة أشياء، وهو متعين في نفسه، واللفظ لا يعينه، قال: ولا يلزم عليه قولك: اضرب رجلاً؛ لأن هذا اللفظ أفاد ضرب رجل وليس بمتعين في نفسه، فأى رجل ضربته جاز، وليس كذلك اسم القرء؛ لأنه يفيد إما الطهر وحده، وإما الحيض وحده، واللفظ لا يعينه، وقول الله تعالى: "وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ"<sup>(3)</sup> يفيد وجوب فعل معين في نفسه، غير متعين بحسب اللفظ ، وقال ابن الحاجب: هو في الاصطلاح: ما لم تتضح دلالاته "<sup>(4)</sup> ، وقال البزدوي وهو ما ازدحمت فيه المعاني واشتبه المراد اشتباها لا يدرك بنفس العبارة بل بالرجوع إلى الاستفسار ثم الطلب ثم التأمل<sup>(5)</sup> ، فهو ضد المفسر مأخوذ من الجملة وهو لفظ لا يفهم المراد منه إلا باستفسار<sup>(6)</sup>

---

#### الطبعة الأولى 1422هـ (باب طيب الجمعة): 473/5

- 1 - شرح السنة ، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق : شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي - دمشق الطبعة الثانية 1403هـ - 1983م : (باب تحريم ثمن الخمر وبيعه) : 30/8
- 2 - ينظر الإبهاج في شرح المنهاج : 212/2 ، ومعجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تحقيق : أ.د. محمد إبراهيم عبادة ، مكتبة الآداب - القاهرة / مصر - 1424هـ - 2004م ، الطبعة الأولى : 40/1
- 3 - سورة البقرة : الآية : 43
- 4 - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى : 1250هـ)، المحقق : الشيخ أحمد عزو عناية ، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 1419هـ - 1999م : 12/2
- 5 - كنز الوصول إلى معرفة الأصول، علي بن محمد البزدوي الحنفي، مطبعة جاويد بريس - كراتشي : 9/1، وينظر التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى ، 1405هـ : 261/1
- 6 - أصول الشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي أبو علي، دار الكتاب العربي - بيروت ، 1402:

، ولا بد من طلب المراد فيه من أحد موضعين: إما من نص آخر، وإما من إجماع، فإذا وجدنا تفسير تلك الكلمة في نص آخر قلنا به وصرنا إليه، فإذا لم نجد نصاً آخر نفسر هذا المجمل، وجب علينا ضرورة فرض طلب المراد من ذلك المجمل في الإجماع<sup>(1)</sup> وقيل المجمل: هو ما لا يوقف على المراد منه إلا ببيان من جهة المتكلم<sup>(2)</sup>

**تعريف المبيّن لغة :** بَانَ الشَّيْءُ بَيَانًا اتَّضَحَ فَهُوَ بَيِّنٌ وكذلك أَبَانَ الشَّيْءُ فَهُوَ مُبِينٌ واستَبْنَيْتُهُ أَنَا عَرَفْتُهُ وَتَبَيَّنَ الشَّيْءُ ظَهَرَ وَقَالُوا بَانَ الشَّيْءُ وَاسْتَبَانَ وَتَبَيَّنَ وَأَبَانَ وَبَيَّنَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى "آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ" بِكسر الياء وتشديدها بِمَعْنَى مُتَبَيِّنَاتٍ وَمِنْ قَرَأَ مُبَيِّنَاتٍ بفتح الياء فَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ بَيَّنَّهَا وَأَبَانَ يُبَيِّنُ إِبَانَةً فَهُوَ مُبِينٌ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى "حَمَّ الْكِتَابِ الْمُبِينِ" أَيِ وَالْكِتَابِ الْبَيِّنِ وَقِيلَ مَعْنَى الْمُبِينِ الَّذِي أَبَانَ طُرُقَ الْهُدَى مِنْ طَرُقِ الضَّلَالَةِ وَأَبَانَ كُلَّ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ وَقَالَ الزَّجَّاجُ مَعْنَى مُبِينٌ أَنَّهُ مُبِينٌ خَيْرُهُ وَبَرَكَتُهُ أَوْ مُبِينٌ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ وَالْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ وَمُبِينٌ أَنَّ نُبُوَّةَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ وَمُبِينٌ قِصَصَ الْأَنْبِيَاءِ<sup>(3)</sup>.

**تعريف المبين اصطلاحاً :** الواضح بنفسه أو بغيره<sup>(4)</sup> ، فهو الدال على المراد بخطاب لا لا يستقل بنفسه في الدلالة على المراد<sup>(5)</sup> ، وذلك على ضربين<sup>(6)</sup>: ضرب يفيد بنطقه، وضرب يفيد بمفهومه، فالذي يفيد بنطقه هو النص والظاهر والعموم، فالنص كل لفظ دل

---

1 - ينظر الأحكام، ابن حزم ، مطبعة العاصمة ، القاهرة : 385/3

2 - الكليات ، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1419 هـ - 1998 م : 41/1 ، وينظر معجم لغة الفقهاء - محمد قلنجي ، دار النفائس ، بيروت - لبنان الطبعة الأولى: 1405 هـ - 1985 م : 4/1

3 - ينظر لسان العرب : 13 / 62 (مادة بين)

4 - معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: 40/1

5 - ينظر إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : 13/2

6 - اللمع في أصول الفقه ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى : 476 هـ) ، دار

الكتب العلمية، الطبعة الثانية 2003 م - 1424 هـ : 50-49/1



على الحكم بصريحه على وجه لا احتمال فيه وذلك مثل قوله عز وجل: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" (1) وغير ذلك من الألفاظ الصريحة في بيان الأحكام. وأما الظاهر فهو كل لفظ احتمل أمرين وفي أحدهما أظهر كالأمر والنهي وغير ذلك من أنواع الخطاب الموضوعة للمعاني المخصوصة المحتملة لغيرها.

والعموم كل لفظ عم شيئين فصاعداً كقوله تعالى: "فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ" (2) وغير ذلك فهذا من المبين الذي لا يفتقر في معرفة المراد إلى غيره وإنما يفتقر إلى غيره في معرفة ما ليس بمراد به فيصح الاحتجاج بهذه الأنواع.

وأما ما يفيد بمفهومه فهو فحوى الخطاب ولحن الخطاب ودليل الخطاب

### المطلب الثاني : نماذج تطبيقية

من تفسير القرآن بالقرآن: أن يُحمل المجمل على المبين ليُفسَّر به، وأمثلة ذلك كثيرة في القرآن، فمن ذلك تفسير قوله تعالى: "وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ" (3) بأنه العذاب الأدنى المُعَجَّل في الدنيا، أي: وَإِنْ يَكُ موسى صادقاً في قوله أصابكم بعض الذي يعدكم من العقوبة - إن قتلتموه -، فلا حاجة لكم إلى قتله فتزدادوا غضباً من ركم على غضبه عليكم لكفركم، و"بعض" عند أبي عبيدة في موضع "كل"، لأن كل ما واعدوا به كائن لا بعضه، وقيل: المعنى فيه: إنه قال لهم: إن أصابكم ما يعدكم موسى هلكتم فضلاً عن الكل، وهذا تأكيد لإلزام الحجة عليهم والتخويف؛ لأن البعض إذا كان فيه هلاكهم فالكل أعظم ضرراً، وأشد هلاكاً، وقيل: معناه إن موسى توعدهم بعذاب الدنيا معجلاً وعذاب

---

1 - سورة الفتح الآية: 29

2 - سورة التوبة جزء من الآية:

3 - سورة غافر الآية 28

الآخرة مؤخرًا، فقال لهم المؤمن: يصيبكم بعض الذي يعدكم أي: عذاب الدنيا معجلًا (1)  
 لقوله تعالى في آخر هذه السورة "فَأَمَّا نُرِيكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفِّيكَ فَأَلَيْنَا يُرْجَعُونَ"  
 (2).

ومنه تفسير قوله تعالى في: "وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا" (3)  
 بأهل الكتاب لقوله تعالى في السورة نفسها "أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ  
 الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ" (4).

ومنه قوله تعالى في سورة البقرة "فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ" (5) فسررتها الآية "قَالَ رَبَّنَا  
 ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ" (6)  
 ومنه قوله تعالى "لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ" (7) فسررتها آية: "إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ" (8) ، ومنه قوله  
 تعالى في سورة المائدة "أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ" (9) فسررتها آية "حُرِّمَتْ  
 عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ" (10)

### المبحث الثالث : حمل المطلق على المقيد

1 - ينظر الهداية إلى بلوغ النهاية ، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت437هـ)، المحقق: مجموعة  
 رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا - جامعة الشارقة، الناشر جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، 1429 هـ -

2008 م : 6423/10

2 - سورة غافر : الآية : 77

3 - سورة النساء آية 27

4 - سورة النساء : الآية : 44

5 - سورة البقرة : الآية : 37

6 - سورة الأعراف : الآية : 23

7 - سورة الأنعام : الآية : 103

8 - سورة القيامة : الآية : 23

9 - سورة المائدة : الآية : 1

10 - سورة المائدة : الآية : 3

## المطلب الأول : تعريف المطلق والمقيد في اللغة والاصطلاح

### أولا المطلق

**تعريف المطلق لغة :** الإِطْلَاقُ : الحَلُّ والإِزْسَال . والمُطْلَقُ من الأحكام : ما لا يَقَعُ فيه استِثْناء . والماءُ المُطْلَقُ : ما سَقَطَ عنه القَيْدُ . وأُطْلِقَ النَّاقَةُ ، فهو مُطْلَقٌ : ساقها إلى الماءِ . قال ذو الرُّمَّة :

قِرَاناً وَأَشْتَاتاً وَحَادٍ يَسُوقُهَا إِلَى الْمَاءِ مِنْ حَوْرِ التَّنَوُّفَةِ مُطْلَقٌ <sup>(1)</sup>

يقال "أُطْلِقْتُ" الأسير إذا حللت إيساره وخليت عنه "فَأَنْطَلَقَ" أي ذهب في سبيله ومن هنا قيل "أُطْلِقْتُ" القول إذا أرسلته من غير قيد ولا شرط، و"أُطْلِقْتُ" البينة إذا شهدت من غير تقييد بتاريخ <sup>(2)</sup> المطلق غير المقيد ويقال رجل طلق اليد أو اليدين سمح سخي <sup>(3)</sup>

**تعريف المطلق اصطلاحاً :** ما دل على شائع في جنسه. ومعنى هذا: أن يكون حصة محتملة لحصص كثيرة مما "يندرج" تحت أمر فيخرج من قيد الدلالة المهملات، ويخرج من قيد الشبوع المعارف كلها، لما فيها من التعيين، إما شخصاً، نحو: زيد وهذا، أو حقيقة، نحو: الرجل وأسماء، أو استغراقاً نحو: الرجال، وكذا كل عام ولو نكرة، نحو: كل رجل ولا رجل، وقيل في حده: هو ما دل على الماهية بلا قيد من حيث هي هي <sup>(4)</sup>، وقيل : ما لا يقيد بقيد، أو شرط <sup>(5)</sup>

---

1 - ينظر تاج العروس : 26 / 102

2 - ينظر المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد، المكتبة المكتبة العصرية : 195/1

3 - المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة : 563/2

4 - ينظر إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: 5/2

5 - القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، دار الفكر. دمشق ، الطبعة الثانية 1408 هـ = 1988 م : 232/1

**حمل المطلق على المقيد:** إن الخطاب إذا ورد مطلقاً لا "مقيد له" حمل على إطلاقه، وإن ورد مقيداً حمل على تقييده، وإن ورد مطلقاً في موضع، مقيداً في موضع آخر، فذلك على أقسام:

**الأول:** أن يختلفا في السبب والحكم، فلا يحمل أحدهما على الآخر بالاتفاق

**الثاني:** أن يتفقا في السبب والحكم فيحمل أحدهما على الآخر، كما لو قال: إن ظهرت فأعتق رقبة؛ وقال في موضوع آخر: إن ظهرت فأعتق رقبة مؤمنة. وقد نقل الاتفاق في هذا القسم القاضي أبو بكر الباقلاني

**الثالث:** أن يختلفا في السبب دون الحكم، كأطلاق الرقبة في كفارة الظهار، وتقييدها بالإيمان في كفارة القتل، فالحكم واحد وهو وجوب الإعتاق في الظهار والقتل، مع كون الظهار والقتل سببين مختلفين، فهذا القسم هو موضع الخلاف. فذهب كافة الحنفية إلى عدم جواز التقييد، وحكاه القاضي عبد الوهاب عن أكثر المالكية. وذهب جمهور الشافعية إلى التقييد. وذهب جماعة من محققي الشافعية إلى أنه يجوز تقييد المطلق بالقياس على ذلك المقيد، ولا يُدعى وجوب هذا القياس، بل يدعى أنه إن حصل القياس الصحيح ثبت التقييد وإلا فلا.

**الرابع:** أن يختلفا في الحكم، نحو: اكس يتيماً، أطعم يتيماً عالماً، فلا خلاف في أنه لا يحمل أحدهما على الآخر بوجه من الوجوه، سواء كانا مثبتين أو منفيين أو مختلفين، اتحد سببهما أو اختلف. وقد حكى الإجماع جماعة من المحققين آخرهم ابن الحاجب (1)

### **المطلب الثاني : نماذج تطبيقية**

ومن تفسير القرآن بالقرآن حمل المطلق على المقيد ، نقل عن أكثر الشافعية حمل المطلق على المقيد في صورة اختلاف الحكمين عند اتحاد السبب، ومثلوا له بآية الوضوء

والتيتم، فإن الأيدي مُقَيَّدة في الوضوء بالغاية في قوله تعالى : "فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ" <sup>(1)</sup> ومطلقة في التيمم في قوله تعالى في الآية نفسها "فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ" ، فقيدت في التيمم بالمرافق أيضاً، اختلف العلماء فيما يجب مسحه من اليد فذهب أكثر أهل العلم منهم وابن عمر وابنه سالم والحسن وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي أنه يمسح الوجه واليدين إلى المرفقين بضربتين وصورة ذلك أن يضرب كفيه على التراب ويمسح بهما وجهه ولا يجب إيصال التراب إلى منابت الشعور ثم يضرب ضربة أخرى ويفرق أصابعه فيمسح يديه إلى المرفقين ويدل على ذلك ما روي عن جابر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين" <sup>(2)</sup> .

ومن ذهب إلى أن الممسوح في التيمم إلى المرفقين قال إن التيمم بدل عن الوضوء واليد المغسولة في الوضوء هي الممسوحة في التيمم فيحمل المطلق على المقيد <sup>(3)</sup> ومن أمثلته أيضاً عند بعض العلماء: آية الظَّهَار مع آية القتل، ففي كفَّارة الظَّهَار يقول الله تعالى "فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ" <sup>(4)</sup> وفي كفَّارة القتل، يقول في "فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ" <sup>(5)</sup>، فيحمل المطلق في الآية على المُقَيَّد في الآية الثانية، بمجرد ورود اللفظ المقيد من غير حاجة إلى جامع عند هذا البعض من العلماء قال الشنقيطي : "وهذه من مسائل المطلق والمقيد في حالة اتفاق الحكم، مع اختلاف السبب، وكثير من العلماء يقولون فيه بحمل المطلق على المقيد

1 - سورة المائدة: الآية : 6

2 - سنن الدارقطني ، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني

المدني، الناشر : دار المعرفة - بيروت ، 1386 - 1966 : رقم الحديث (16) : 180/1

3 - ينظر : لباب التأويل في معاني التنزيل ، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير

بالخازن، دار النشر : دار الفكر - بيروت / لبنان

1399 هـ / 1979 م : 38 / 1

4 - سورة المجادلة : الآية 3

5 - سورة النساء : الآية 92

فتقيد رقبة اليمين والظهار بالقيد الذي في رقبة القتل خطأ، حملاً للمطلق على المقيد، وخالف في ذلك أبو حنيفة ومن وافقه<sup>(1)</sup>.

## المبحث الرابع : حمل العام على الخاص

المطلب الأول : تعريف الخاص و العام في اللغة والاصطلاح

### أولاً : تعريف الخاص

لغة : خَصَّصْتُهُ بكذا "أَخَصُّهُ" "خُصُّوصًا" من باب قعد، وخصوصية بالفتح والضم لغة إذا جعلته له دون غيره، و"خَصَّصْتُهُ" بالثقل مبالغة، و"اِخْتَصَّصْتُهُ" به "فَاِخْتَصَّ" هو به، و"تَخَصَّصَ" و"خَصَّ" الشيء "خُصُّوصًا" من باب قعد خلاف عَمَّ فهو "خَاصٌّ" و"اِخْتَصَّ" مثله، و"الْخَاصَّةُ" خلاف العامة والهاء للتأكيد، وعن الكسائي "الْخَاصُّ" و"الْخَاصَّةُ" واحد<sup>(2)</sup>.

اصطلاحاً : الخاص: اللفظ الدال على مسمى واحد وما دل على كثرة مخصوصة، ولهذا قدمه بعض الحنفية على البحث في العام تقديمًا للمفرد على المركب<sup>(3)</sup> فهو كل لفظ وضع لمعنى معلوم على الإنفراد المراد بالمعنى الذي وضع له اللفظ عينا كان أو عرضا وبانفراد اختصاص اللفظ بذلك المعنى وإنما قيده بالإنفراد ليميز عن المشترك عبارة عن التفرد يقال فلان خص بكذا أي افرد به ولا شركة للغير فيه<sup>(4)</sup>

### ثانياً : تعريف العام

لغة : قال الفيومي : عم المطر وغيره "عُمُومًا" من باب قعد فهو "عَامٌّ" والعامة خلاف الخاصة والجمع "عَوَامٌّ" مثل دابة ودواب، والنسبة إلى العامة "عَامِّيٌّ"، والهاء في "العَامَّةِ"

---

1 - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: 426/1

2 - ينظر المصباح المنير : 91/1

3 - ينظر : البحر المحيط في أصول الفقه: 392/2

4 - ينظر التعريفات : 128/1

للتأكيد بلفظ واحد دالٌّ على شيئين فصاعداً من جهة واحدة مطلقاً ومعنى العموم إذا اقتضاه اللفظ ترك التفصيل إلى الإجمال<sup>(1)</sup>

ومن الجمع قولهم: عَمَّا هذا الأمر يُعْمَنُ عموماً، إذا أصاب القوم أجمعين، والعامّة ضدّ الخاصّة. و يقال فلانٌ ذو عُمِيَّة، أي إنّه يعمُّ بنصره أصحابه لا يَخُصُّ، قال: فذاذها وهو مخضّرٌ نواجذُه كما يذود أخو العُمِيَّة النَجْدُ<sup>(2)</sup>

اصطلاحاً: هو اللفظ الواحد الدال على شيئين فصاعداً مطلقاً، واحترزنا بالواحد عن قولهم: "ضرب زيد عمرًا" فإنه يدل على شيئين، لكن بلفظين، وبقولنا: "مطلقاً" عن قولهم: "عشرة رجال"، فإنه يدل على شيئين فصاعداً، لكن ليس بمطلق، بل هو إلى تمام العشرة<sup>(3)</sup>.

## حكم العام

قال بعض المتأخرين حكمه الوقف فيه حتى يتبين المراد منه بمنزلة المشترك أو المجمل ويسمى هؤلاء الواقفية وقال الشافعي هو مجرى على عموميه موجب للحكم فيما تناوله مع ضرب شبهة فيه لاحتمال أن يكون المراد به الخصوص فلا يوجب الحكم قطعاً بل على تجوز أن يظهر معنى الخصوص فيه لقيام الدليل بمنزلة القياس فإنه يجب العمل به في الأحكام الشرعية لا على أن يكون مقطوعاً به بل مع تجوز احتمال الخطأ فيه أو الغلط ولهذا جوز تخصيص العام بالقياس ابتداءً وبخبر الواحد فقد جعل القياس وخبر الواحد الذي لا يوجب العلم قطعاً مقدماً على موجب العام حتى جوز التخصيص بهما وجعل الخاص أولى بالمصير إليه من العام على هذا دلت مسائله وظهر من مذهب أبي حنيفة

---

1 - ينظر المصباح المنير : 222/1

2 - ينظر معجم مقاييس اللغة : 4/ 18 مادة (عم)

3 - ينظر : روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة

المقدسي، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1423هـ-2002م : 4/3

رحمه الله ترجيح العام على الخاص في العمل به فرجح قوله عليه السلام ما أخرجت الأرض ففيه العشر على الخاص الوارد بقوله عليه السلام ليس في الخضراوات صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ونسخ الخاص بالعام<sup>(1)</sup>

### المطلب الثاني : نماذج تطبيقية

نفى الخلّة والشفاعة على جهة العموم في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ"<sup>(2)</sup> قال الطبري "وهذه الآية مخرجها في الشفاعة عام والمراد بها خاص، وإنما معناه: "من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلّة ولا شفاعة"، لأهل الكفر بالله، لأن أهل ولاية الله والإيمان به، يشفع بعضهم لبعض" والخلّة يومئذ للمتقين قاله قتادة<sup>(3)</sup> فهذه الآية من قبيل العام وقد خصت بقوله تعالى: "الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ"<sup>(4)</sup>

وقال الله تعالى "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ"<sup>(5)</sup> ظاهر هذه الآية الكريمة أن كل متوفى عنها زوجها تعتد بأربعة أشهر وعشرا، ولكنه بين في موضع آخر أن محل ذلك ما لم تكن حاملا، فإن كانت حاملا كانت عدتها وضع حملها، وذلك في قوله: "وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ

---

1 - ينظر أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي أبو بكر و أصول الشاشي : 17/1

2 - سورة البقرة: الآية 254

3 - بنظر تفسير الطبري : 383/5

4 - سورة الزخرف : الآية 67

5 - سورة البقرة : الآية 234



مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا<sup>(1)</sup> ويزيده إيضاحاً ما ثبت في الحديث المتفق عليه من إذن النبي صلى الله عليه وسلم لسبيعة الأسلمية في الزواج بوضع حملها بعد وفاة زوجها بأيام، وكون عدة الحامل المتوفى عنها بوضع حملها هو الحق، كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم خلافاً لمن قال: تعتد بأقصى الأجلين. ويروى عن علي وابن عباس<sup>(2)</sup>

وجعلت عدة المطلقة الحامل منهة بوضع الحمل لأنه لا أدل على براءة الرحم منه ، إذ الغرض الأول من العدة تحقق براءة الرحم من ولدٍ للمطلق أو ظهور اشتغال الرحم بجنين له . وضمّ إلى ذلك غرض آخر هو ترقيب ندم المطلق وتمكينه من تدارك أمره بالمراجعة ، فلما حصل الأهم ألغي ما عداه رغبةً لحق المرأة في الانطلاق من حرج الانتظار ، على أن وضع الحمل قد يحصل بالقرب من الطلاق فألغي قصد الانتظار تعليلاً بالغالب دون النادر ، خلافاً لمن قال في المتوفى عنها : عليها أقصى الأجلين وبهذا التفسير لا تتعارض هذه الآية مع آية عدة المتوفى عنها { والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً } لأن تلك في وادٍ وهذه في وادٍ ، تلك في شأن المتوفى عنهن وهذه في شأن المطلقات ، ولكن لما كان أجل أربعة أشهر وعشر للمتوفى عنها منحصراً حكمته في تحقق براءة رحم امرأة المتوفى من ولدٍ له إذ له فائدة فيه غير ذلك

وقد علمنا أن وضع الحمل غاية لحصول هذا المقصد نجم من جهة المعنى أن المتوفى عنها الحامل إذا وضعت حملها تخرج من عدة وفاة زوجها ولا تقضي أربعة أشهر وعشراً كما أنها لو كان أمد حملها أكثر من أربعة أشهر وعشر لا تقتصر على الأربعة الأشهر وعشر إذ لا حكمة في ذلك ، من أجل ذلك كانت الآية دالة على أن عدة الحامل وضع حملها سواء كانت معتدة من طلاق أم كانت معتدة من وفاة ، ومن أجل ذلك قال جمهور أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم : إن عدة الحامل المتوفى عنها كعدتها من الطلاق

وضع حملها ،روى أهل الصحيح أن عبد الله بن مسعود لما بلغه أن عليّ بن أبي طالب قال في عدة الحامل المتوفى عنها : إن عليها أقصَى الأجلين أي أجل وضع الحمل وأجل الأربعة الأشهر والعشر قال ابن مسعود : لَنَزَلَتْ سورة النساء القُصْرَى أي سورة الطلاق بعد الطولى أي بعد طولى السور وهي البقرة ، أي ليست آية سورة البقرة بناسخة لما في آية سورة الطلاق ،وقد روى ذلك عن ابن عباس وابن شهاب<sup>(1)</sup>

---

#### 1 - ينظر التحرير والتنوير: 231/15

### الخاتمة

- تفسيرات الصحابة والتابعين تضمنت وجوها متنوعة من تفسير القرآن بالقرآن، كالاحتجاج بظواهر القرآن، وبدلالة السياق، وبالمعنى الغالب في القرآن، وبآيات أخرى، وبقرئات أخرى.. وأنهم طرّقوا مباحث متنوعة؛ كبيان معاني المفردات، وبيان معاني التركيب، وبيان موضوعات القرآن، وغير ذلك.

---

- تفسير القرآن بالقرآن : هو ما كان يرجع إليه الصحابة في تعرف بعض معاني القرآن، وليس هذا عملاً آلياً لا يقوم على شيء من النظر، وإنما هو عمل يقوم على كثير من التدبر والتعقل، إذ ليس حمل المجمل على المبين، أو المطلق على المقيد، أو العام على الخاص، بالأمر الهين الذي يدخل تحت مقدور كل إنسان، وإنما هو أمر يعرفه أهل العلم والنظر خاصة .

## المصادر

### القرآن الكريم

الأحكام، ابن حزم ، مطبعة العاصمة ،القاهرة، دار الفكر،بيروت ، الطبعة الجديدة  
1414هـ/1994م

أصول الشاشي،أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي أبو علي، دار الكتاب العربي - بيروت ،  
1402  
أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر  
الجبني الشنقيطي (المتوفى : 1393هـ)، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت -  
لبنان، الطبعة : 1415 هـ - 1995 م

إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني  
(المتوفى : 1250هـ)،المحقق : الشيخ أحمد عزو عناية ، دار الكتاب العربي، دمشق  
الطبعة الأولى 1419هـ - 1999م

تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي،تحقيق  
مجموعة من المحققين، دار الهداية

---

التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي  
- بيروت، الطبعة الأولى ، 1405

تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت 774هـ)، تحقيق : محمود  
حسن، دار الفكر، بيروت ، الطبعة الجديدة 1414هـ/1994م

التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، دار المعرفة - بيروت ، 1386

التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، حسن محمد المشاط،  
تحقيق : فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة ، 1417هـ  
- 1996م

جامع البيان عن تأويل آي القرآن،: محمد بن جرير ، أبو جعفر الطبري  
(310هـ)، المحقق : أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة : الأولى ، 1420 هـ  
- 2000 م

روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة  
المقديسي، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1423هـ-2002م

سنن الدارقطني ، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق : السيد عبد الله  
هاشم يمانى المدني، الناشر : دار المعرفة - بيروت ، 1386 - 1966

شرح السنة ، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق : شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش  
، المكتب الإسلامي - دمشق الطبعة الثانية 1403هـ - 1983م

صحيح البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق : محمد زهير بن ناصر  
الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة : الأولى 1422هـ

الكليات ،معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ،أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني  
الكفومي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1419هـ

---

- 1998م

كنز الوصول إلى معرفة الأصول، علي بن محمد البزدوي الحنفي، مطبعة جاويد بريس -  
كاراتشي

لباب التأويل في معاني التنزيل ، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير  
بالخازن، دار النشر : دار الفكر - بيروت / لبنان -

1399 هـ / 1979 م

اللمع في أصول الفقه، أبو اسحق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى : 476هـ)،  
دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية 1424 هـ \_ 2003 م

مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة  
1421هـ - 2000م

المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، تحقيق : يوسف الشيخ محمد،  
المكتبة العصرية

معجم لغة الفقهاء - محمد قلعجي، دار النفائس ،بيروت - لبنان الطبعة الأولى: 1405 هـ  
- 1985 م

معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي،  
تحقيق : أ.د محمد إبراهيم عبادة ، مكتبة الآداب - القاهرة / مصر - 1424 هـ - 2004  
م ، الطبعة الأولى

معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد  
هازون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة : 1423 هـ \_ 2002م

مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني 728هـ، دار مكتبة الحياة،  
بيروت، لبنان، 1490هـ / 1980م

### ملخص باللغة الانكليزية

Praise be to Allah, prayer and peace be upon the Messengers, and his family and companions Messenger after Must be those who object to the interpretation of the Book of Allaah be seen in the Holy Quran, Combines the repeated than in one subject, and the corresponding verses to each other, Came to uses including extensive knowledge of what was brief, and in what came indicating To understand what was outlined, and holds absolute unrestricted, and public Private sectors, and this may be interpreted by the Qur'an Qur'an, and understand what came Morad Allah From God, and this stage may not be the one that displays whatever it, and overcome this obstacle To another phase, because the speaker knows the meanings of words, and I know its thers, such as the story of Adam and the devil, came short in some places, and came Detailed at length in another place, and the story of Moses and Pharaoh, came short in some Placements, and was extensively detailed elsewhere, and other topics Addressed in the verses of the statement and detail; it is inevitable for those who wanted to explain Koran to be considered in the Koran first, and here comes the importance of this

---

الموقع الالكتروني : <http://www.ansarsunna.com>

الهداية إلى بلوغ النهاية ، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت437هـ)، المحقق:  
مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا - جامعة الشارقة، الناشر جامعة  
الشارقة، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م

topic Which is important in controlling the officer aware of the interpretation according to the scientific method and rational Away from the false interpretations, far from the spirit of the Qur'an and its context and to avoid The views of the anomalies in the interpretation and promoted by ignoring the scientific method and rational Disciplined scientific controls and fundamentalism, and deals with this research study These faces a theoretical study, designed to explain, the statement of value in achieving Meanings of the Qur'anic text, indicating enough examples described each face Separately The problem addressed by the research revolve around the problematic methodology Can be formulated questionably simple: how to establish a genuine scientific approach is able to Overcome the obstacles between the over-intellectual circle, and neglecting to understand the straight The book of God. The hypothesis put forward by a researcher starting Vm vadha: The understanding Uncontrolled correct vision of the Koran that are not comprehensive, integrated Must be based on the context from which to Quranic and establish it exceeded Projections of the intellectual set up and do not necessarily coincide with the methodology Quranic full The researcher followed the analytical and descriptive approach through the induction And the link to access the exact results Structure Search: The summoned the study of the subject divided into an introduction and four Investigation, came first topic dealt with the definition of the term preparation and the statement of the importance of Interpretation of the Koran Koran and other important information that paves the topic , The second topic addressed the carrying out of the total, by definition In total, set out with models applied thesis has addressed the third-absolute With a statement of the specific definitions of absolute and set out with models has been applied Thesis dealt with the fourth year on your pregnancy and as stated in the detective Previous research found the most important conclusion included findings Find In the end I can only I get to God to praise And thanks for the blessing of the completion of this research, I turn to God where it says  
On the face of error or shortcoming, and as all human action